وتشديد المثناة التحتية كغني وأنه يزاد عليه الهاء فيقال
منية وأنه تكسر الميم منه وتفتح النون ويقصر فيقال منى
كما وأنه يكون مع الرجال والنساء وأنه الماء الذي فاضت
الذي يخرج عند اللذة الكبرى وأن جراحه ثلاثة الخارج
بشرة مع الفتوق عقبه والرائحة كرائحة الطلع قريب
رائحة العجين والمزوج يشبهه كما قاله الماكرى ونقله
الخطاب وأن معنى أمنى أراقه منيه فقوله رجل سبدا وأمنى
راعيا خبره وفي بضم حرف المضارعة مضارعه وأنزل
تفسير لأمنى يقال أنزل الرجل إذا خرج منيه بجماع أو قبله
أو نحو ذلك وهو أعم الخارج منه المنى فتعين في اللغة المضي
قال في المصباح هو فعيل بمعنى مفعول والتخفيف لغة
فعيل بمعنى المنقوص وحكى صاحب العاموس فيه لغة منى
كالي كما سيقوله ويجيء أتى منه فعلا يمنى ثلاثيا فيقال
منى كرمى وهذه مقابلة الفصيح مع مثنى بالتضعيف كما سر
قال شارح الأصل وكذا يقال مسه المذي والودي بالفتح فيهما
وعلى وزنه فتى وزنا ومعنى وتصريفا ويقال لهما على وزنه
الفتى ويقال أتى على وزنه إلى قال وحكى الأزهري عن أعجام
الودي. قلت كونها يقال لهما على وزنه المثنى لا أعرفه بل
الذي في المواهب ما اقتضاه مسه أن الودي يقال بالفتح كغني
وأن المذي يقال بالفتح كغني وبالذي وأما أعجام الذال
مسه الودي فقد تقدم نقله عنه صاحب الطراز أيضا وسببه
ان أعجامه لا يعرف لأحد منه المغربيه والله أعلم
وفي نسخة مسه الثلم والشريف فعلهما بدل ذكي وخصل
والراعي بعدها وعدم مراقبتها في الأصل وغيره
فلعلها اصطلاح منه لا رواية لمنه قوله

وقد ضربتها

وقد ضربتها الحام الرجل فما أحال فيه أي ما عمل

أحال

أقول لا أعلم نظم كما حله أن الرجل في أحال استعمله راعيا
وأنه سلم المنى وظاهر كلامهم أنه يستعمل مثنيا وراعيا
دون ترجيح وأنه يستعمل مع المنى والشباع. قال ابن
القطاع حال فيه السيف والمرأة حبلا وأحال ضع
وضربه بالسيف فما حال فيه وما أحال بالمنى يضاد أزلم
يعمل وما يحيل فيه الحلم ويحيل أزال يزل كزال
يجاد به مثلثا أو لام راعيا وجاد به مثلثا وزنه
على المنى وأنه غير لازم كما يشير اليه لفظ أيضا المال
على أنه كالفرع للرؤيات وقال الجوهري السيف أزلق الضربة
تطيب كأحال فيها وفي المختصر ما يرهم أن ضربة الملوك
وأرجحيته لأنه قال ويحيل بضم حرف المضارعة مضارع
أحال بالألف لغة وقال شارح الأصل وقع في بعض
الروايات فما حال فيه السيف قال على بنية لما لم يسم فاعله حال
الماء الشيء والنبع وقال الأستاذ أبو محمد السيد
حال فيه السيف صحيح على ما حكى ثعلب وقد تابعه على
ذلك أبو سحاجة الزجاج قلت إن أراد أنه ثبت حال فيه
السيف مثلثا في بعض الروايات زيادة على أحال الرباعي فسلم
لأنه يكون حينئذ بالنقيضة معنا لأضحيتها كما قال مضى وأضحى
وإن أراد أنه إنما ثبت حال فيه السيف مثلثا فقط في
الباب فممنوع لأنه الباب مقصور لأفعل الرباعي فلا يدخله
غيره الا على سبيل الاستلزام وتأييده ذلك بأن ابن
السيد يجعله فعلا عند ثعلب لا يضره لأنه يمكن أن يكون
أراده ثعلب في غير هذا الكتاب لأني الرباعي أدخل
ذلك فنقله عنه في غير الباب والله أعلم. نعم قوله وقد ضربتها

Copyright © King Saud University